

المقرر ا ب - 15/11: الشراكة من أجل العمل بشأن المعدات الحاسوبية

إن مؤتمر الأطراف،

- 1 - يحيط علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ الشراكة من أجل العمل بشأن المعدات الحاسوبية، ويرحب بالتقرير الذي قدمه الرؤساء المشاركون للفريق العامل التابع للشراكة⁽¹⁾
- 2 - يعرب عن تقديره للمساهمات المالية والعينية التي قدمتها الأطراف، والموقعون، وقطاع الصناعة، والمنظمات غير الحكومية، وسائر أصحاب المصلحة للشراكة؛
- 3 - يعتمد، دون المساس بالتشريعات الوطنية، الفروع 1 و2 و4 و5 من وثيقة التوجيهات بشأن الإدارة السليمة بيئياً للمعدات الحاسوبية المستعملة، والمعدات الحاسوبية الهالكة، ويحيط علماً بالتوصيات الواردة فيها⁽²⁾
- 4 - يؤكد أنه يجوز تنقيح الفرع 3 من وثيقة التوجيهات بشأن الإدارة السليمة بيئياً للمعدات الحاسوبية المستعملة، والمعدات الحاسوبية الهالكة بعد اعتماد المبادئ التوجيهية التقنية بشأن نقل النفايات الكهربائية والنفايات الإلكترونية عبر الحدود، وبخاصة فيما يتعلق بالتمييز بين النفايات وغير النفايات، لتفادي حالات الازدواجية والتباين؛
- 5 - يوافق على تمديد ولاية الشراكة من أجل العمل بشأن المعدات الحاسوبية حتى نهاية عام 2015 لإنجاز برنامج العمل للفترة 2014-2015 الوارد في مرفق هذا المقرر؛
- 6 - يطلب إلى الشراكة القيام بالمهام المينة في برنامج عملها للفترة 2014 - 2015، وتقديم تقرير عنها، بما في ذلك توصيات محتملة، إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه التاسع؛
- 7 - يطلب إلى الفريق العامل المفتوح العضوية أن ينظر في تقرير الشراكة إبان اجتماعه التاسع، بما في ذلك التوصيات، وأن يقدم، بناء على هذه التوصيات ونتائج مناقشاته لها، توصيات إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر للنظر فيها واحتمال اعتمادها؛
- 8 - يطلب إلى المراكز الإقليمية والتنسيقية لاتفاقية بازل أن تعمم وثيقة التوجيهات، والمبادئ التوجيهية التي تعتمدها الشراكة، وأن تواصل تنظيم حلقات العمل للتدريب والتوعية، رهنأ بتوافر التمويل؛
- 9 - يدعو المراكز الإقليمية والتنسيقية لاتفاقية بازل إلى المشاركة في تنفيذ مشاريع نموذجية بشأن جمع وإدارة المعدات الحاسوبية المستعملة في القطاع غير الرسمي في البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، رهنأ بتوافر التمويل؛

⁽¹⁾ UNEP/CHW.11/INF/11.

⁽²⁾ UNEP/CHW.11/6/Add.1/Rev.1.

10 - يدعو المزيد من الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين، بمن فيهم المصنعون، والجهات التي تتولى إعادة التدوير، وإعادة التجديد، والمؤسسات الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، لا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، إلى المشاركة في أنشطة الفريق العامل التابع للشراكة؛

11 - يشجع الأطراف وسائر أصحاب المصلحة على تقديم مساهمات مالية، أو مساهمات عينية، أو كليهما تحقيقاً لما يلي:

(أ) تيسير مشاركة البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في الشراكة؛

(ب) تيسير تنفيذ المشاريع النموذجية لجمع، وإدارة المعدات الحاسوبية المستعملة، والمعدات الحاسوبية الهالكة في القطاع غير الرسمي لدى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

(ج) تيسير تحديد الإجراءات والحوافز التي يمكن تطبيقها لتشجيع إعادة استخدام المعدات الحاسوبية المستعملة والمعدات الحاسوبية الهالكة، وتحديد، وإصلاحها، وإعادة تدويرها، واستعادة المواد منها بطريقة سليمة بيئياً؛

12 - يطلب إلى الأمانة:

(أ) أن تواصل تيسير الحصول على الخبرات وتوفيرها للشراكة؛

(ب) أن تقدم للفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه التاسع، ول مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر تقريراً عن التقدم المحرز في الأنشطة التي اضطلعت بها الشراكة.

مرفق المقرر ا ب - 15/11

برنامج عمل الشراكة للفترة 2014-2015

يضطلع الفريق العامل التابع للشراكة بالمهام التالية:

(أ) مواصلة تنظيم حلقات عمل تدريبية بشأن المبادئ التوجيهية التقنية في المناطق؛

(ب) مواصلة المشاريع النموذجية لجمع وإدارة المعدات الحاسوبية المستعملة والمعدات الحاسوبية الهالكة في القطاع غير الرسمي لدى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

(ج) مواصلة وضع الخطط لكفالة الاستدامة المالية للمشاريع النموذجية، وحشد الموارد للمشاريع المستقبلية؛

(د) وضع استراتيجيات بشأن الإدارة السليمة بيئياً للمعدات الحاسوبية المستعملة والمعدات الحاسوبية الهالكة؛

(هـ) زيادة التوعية والتدريب بشأن الإدارة السليمة بيئياً للمعدات الحاسوبية المستعملة والمعدات الحاسوبية الهالكة؛

(و) وضع نُهج تَهْدَف، وفقاً للمقتضى، إلى تحسين وتشجيع النقل عبر الحدود للمعدات الحاسوبية الهالكة في الوقت المناسب بغرض إعادة التدوير واستعادة المواد؛

(ز) مواصلة تحديد الأنشطة التي ينبغي اتخاذها، والحوافز التي ينبغي تقديمها لتشجيع إعادة استخدام المعدات الحاسوبية المستعملة والمعدات الحاسوبية الهالكة، وتجديدها، وإصلاحها، وإعادة تدويرها، واستعادة المواد منها بطريقة سليمة بيئياً، عن طريق تنفيذ المبادئ التوجيهية للشراكة، والنظم القائمة لمنح الشهادات؛

(ح) مواصلة تقييم إمكانية استخدام ترخيص المرافق كأداة لضمان الإدارة السليمة بيئياً للمعدات الحاسوبية المستعملة والمعدات الحاسوبية الهالكة.